أجر الصائم شيئا رواه النسائي وابن ماجة والترمذي وصححه .

وعن أبي كبشة الأنماري مرفوعا مثل هذه الأمة مثل أربعة رجل آتاه ا مالا وعلما فهو يعمل في ماله بعلمه ورجل آتاه ا علما فقال لو كان لي مثل مال فلان لعملت فيه مثل عمله فهما في الأجر سواء ورجل آتاه ا مالا ولام يؤته علما فهو يتخبط فيه لا يدري ماله مما عليه ورجل لم يؤته ا مالا ولا علما فقال لو كان لي مثل مال فلان لعملت فيه مثل عمل فلان فهما في الإثم سواء إسناد جيد رواه ابن ماجة والبيهقي واختاره ابن جرير الطبري في قوله تعالى ! ! إلى قوله ! ! سورة التين 1 ورواه عن ابن عباس وكذا ذكره ابن الجوزي عنه .

وعن إبراهيم النخعي وابن قتيبة أن المؤمن تكتب له طاعاته التي كان يعملها ولم يذكر في ذلك خلافا إنما ذكر الخلاف في المراد بالآية وكذا ذكره غير واحد واختاره القرطبي في شرح مسلم وقال لا ينبغي أن يختلف في ذلك وقال في تفسير قوله تعالى ! ! سورة النساء 95 في المعذور قيل يحتمل أن يكون أجره مساويا .

وقيل يعطى أجره بلا تضعيف فيفضله الغازي بالتضعيف للمباشرة قال والأول أصح واحتج بقوله اكتبوا له ما كان يعمل في الصحة وبحديث أبي كبشة وبقوله عليه السلام إن بالمدينة لرجالا ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا إلا كانوا معكم حبسهم المرض وفي رواية إلا أشركوكم في الأجر رواه مسلم